



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

الوزير

قرار رقم: ١/٨٩٧

تاريخ: ٢٩ نونبر ٢٠٢٥

تمديد مهلة تقديم التصريح السنوي وتقديم البيان بصاحب الحق الاقتصادي وتسديد الضريبة عن سنة ٢٠٢٣ لمكلفي ضريبة الدخل على أساس الربح الحقيقي من الأفراد وشركات الأشخاص والمؤسسات المستثناة من ضريبة الدخل من غير الشركات التي تعتمد نظام الاستحقاق في محاسبتها ومهلة التصريح السنوي عن المبالغ الخاضعة لضريبة المادتين ٤١ و ٤٢ من قانون ضريبة الدخل

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٠٢/٠٨ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على المرسوم الإشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،

بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ وتعديلاته (قانون الإجراءات الضريبية) لاسيما البند ٧

من المادة ٩ منه،

بناءً على القانون رقم ٣٣٠ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٠٤ المتعلق بإعادة التقييم الاستثنائية للمخزون

وللأصول الثابتة والمعالجة الاستثنائية لفروقات الصرف الناتجة عن الذمم المدينة والدائنة بالعملة

الأجنبية للمكلفين بضريبة الدخل،

ومن أجل إتاحة الفرصة للمكلفين للإلتزام بهذا الموجب وتفادي تطبيق الغرامات عليهم،

بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمدد لغاية ٢٠٢٥/١١/٢٨ ضمناً مهلة تقديم التصريح السنوي الإلكتروني لمكلفي

ضريبة الدخل على أساس الربح الحقيقي عن سنة ٢٠٢٣ للتصاريح والبيانات التالية:

- التصريح الشخصي لضريبة الدخل (النموذج ف ١).
- بيان بحصة الشريك من الأرباح (الخسائر) النموذج أ ٤٩١.
- البيان بصاحب الحق الاقتصادي (النموذج م ١٨).
- التصريح بعدم مزاولة العمل (النموذج م ٧).

٧

المادة الثانية: تمديد لغاية ٢٠٢٥/١١/٢٨ ضمناً، مهلة تقديم التصاريح الورقية التالية عن سنة ٢٠٢٣:

- تصريح ضريبة الدخل لشركات الأشخاص (النموذج أ).
- تصريح ضريبة الدخل للمؤسسات الفردية المكلفة على أساس الربح الحقيقي (النموذج ف٢).
- تصريح المؤسسات المستثناة من ضريبة الدخل من غير الشركات التي تعتمد نظام الاستحقاق في محاسبتها (النموذج ج٢).
- التصريح السنوي عن المبالغ الخاضعة لضريبة المادتين ٤١ و ٤٢ من قانون ضريبة الدخل (النموذج ج ٥).

المادة الثالثة: تمديد لغاية ٢٠٢٥/١١/٢٨ ضمناً، مهلة تسديد الضريبة عن سنة ٢٠٢٣ للمكلفين المشار إليهم أعلاه في المادتين الأولى والثانية من هذا القرار.

المادة الرابعة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني.

وزير المالية

ياسين جابر

